

ⵜⴰⴳⴷⴰⵏⵜ ⵏ ⵍⴰⴳⴷⴰⵏ
ⵜⴰⴳⴷⴰⵏⵜ ⵏ ⵜⴰⴷⵓⴷⴰⵏⵜ
ⵏ ⵜⴰⴷⵓⴷⴰⵏⵜ ⵏ ⵜⴰⴷⵓⴷⴰⵏⵜ
ⵏ ⵜⴰⴷⵓⴷⴰⵏⵜ ⵏ ⵜⴰⴷⵓⴷⴰⵏⵜ



المملكة المغربية
وزارة الشباب،
والثقافة والتواصل
قصر الثقافة

Royaume du Maroc

Ministère de la Jeunesse, de la Culture et de la Communication

Département de la Culture

برنامج دعم

الموسيقى والأغنية
والفنون الإستعراضية
والكوريفغرافية

دفتر التحملات

2022

المجالات المستهدفة:

- | | | |
|---------|---------------------------------------|----------|
| 4..... | الإنتاج الموسيقي والغنائي | المجال 1 |
| 9 | ترويج وتوزيع المنتج الموسيقي والغنائي | المجال 2 |
| 13..... | الفنون الإستعراضية والكوريغرافية | المجال 3 |



الإطار القانوني:

ينظم دعم قطاع الموسيقى والفنون الكوريفغرافية على شكل طلبات عروض مشاريع، تستجيب لمقتضيات دفتر التحملات هذا والقرار المشترك لوزير الثقافة ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1330.14 الصادر في 8 جمادى الآخر 1435 (08 أبريل 2014)، المتعلق بتحديد كيفية دعم الموسيقى والأغنية والفنون الاستعراضية والكوريفغرافية وتنفيذا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.513 الصادر في 2 رجب 1434 هـ الموافق لـ 13 ماي 2013، المتعلق بدعم المشاريع الثقافية والفنية، والتي توضح الأهداف والمجالات المعنية بالدعم ونوعية المستفيدين منه، و المعايير الخاصة باختيار المشاريع المدعمة، والمبالغ المرصودة لها وطرق صرفها، وكذا طبيعة وشروط الحصول على الدعم.

دراسة الملفات:

- يتم تقييم الملفات المترشحة من قبل لجنة مكونة من مهنيين من المجالات المعنية وممثلين عن قطاع الثقافة. ويتم تعيين أعضاء اللجنة وفقا للمقتضيات التنظيمية المعمول بها؛
- تتكلف لجنة إدارية (سكرتارية اللجنة) بالدراسة القانونية للمشاريع المترشحة للدعم وتحقق من صحة الوثائق المقدمة.

إيداع الملفات:

بفتح الترشيح من 10 الى 31 غشت 2022	مجالات الدعم	
	الإنتاج الموسيقي والغنائي	1
	ترويج وتوزيع المنتج الموسيقي والغنائي	2
	الفنون الاستعراضية والكوريفغرافية	3

- يحمل دفتر التحملات من الموقع الإلكتروني لوزارة الشباب والثقافة والتواصل- قطاع الثقافة: www.miniculture.gov.ma ، ومن خلال الموقع الإلكتروني المخصص لإيداع الطلبات؛
- يعد ملف طلب الدعم طبقا لمقتضيات دفتر التحملات هذا؛
- تودع ملفات الدعم لزوما وحصرا عبر الموقع الإلكتروني التالي: <http://daam.miniculture.gov.ma> ؛
- لا يمكن لحامل المشروع الاستفادة من أكثر من دعم واحد من بين المجالات المذكورة أعلاه؛
- تقبل فقط طلبات عروض المشاريع المقدمة برسم سنة 2022، ولا تقبل المشاريع التي سبق تقديمها للدعم خلال الدورات السابقة؛

مقتضى هام:

- في حال صدور أي قرار من طرف السلطات الحكومية المختصة بحظر الأنشطة الثقافية والفنية الحضرية، يتم اللجوء الى تنظيم بعض الأنشطة الواردة بدفتر التحملات هذا بطريقة رقمية عن بعد، وذلك بعد الحصول على إذن مكتوب من طرف المصالح المركزية المختصة.

المجلد 1

الإنتاج الموسيقي
والغنائي

الأهداف:

- تطوير الإبداع الموسيقي بمختلف أصنافه وأشكاله؛
- تثمين التنوع الثقافي والفني؛
- تعزيز المهنية والجدة والجودة على مستوى الإبداع الموسيقي والغنائي؛
- مواكبة الفنانين والمؤسسات الفنية في ميدان الموسيقى والغناء والفن الكوريفغرافي.

المستفيدون:

- الفنانون (كتاب كلمات - ملحنون - موزعون - مطربون - عازفون) بصفتهم حاملين للمشروع؛
- الشركات المتخصصة في الإنتاج الفني الموسيقي والكوريفغرافي؛
- الأجيال والمجموعات الموسيقية على شكل جمعيات وتعاونيات متخصصة في الميدان الموسيقي.

أنواع مشاريع الدعم:

- إبداعات الفنانين، في شكل أغاني أو معزوفات موسيقية لم يسبق بثها بأي وسيلة من وسائل النشر والتواصل، في شكل ماكييت Maquette بصيغة (MP3). دون اعتماد المحسنات الصوتية (Auto Tune)، مصحوبة بالمدونات الموسيقية؛
- بالنسبة للأغاني: يشترط أن يتألف المشروع من أغنيتين (2) إلى أربعة (4) أغاني لا تقل المدة الزمنية لكل واحدة منها عن 4 دقائق ولا تزيد عن 6 دقائق؛
- بالنسبة للمعزوفات: يشترط أن يتألف المشروع من أربعة (4) إلى سبعة (7) قطع موسيقية لا تقل المدة الزمنية لكل واحدة منها عن 3 دقائق ولا تزيد عن 6 دقائق.

شروط الترشح:

- أن يفي حامل المشروع بجميع التزاماته السابقة مع وزارة الشباب والثقافة والتواصل-قطاع الثقافة؛
- أن يكون حامل المشروع من جنسية مغربية أو أجنبيا مقبلا بالمغرب حاملا لبطاقة الإقامة، فاعلا في ميدان الموسيقى والأغنية وله مساهمة معنوية أو مالية في إنتاج أو إنجاز المشروع؛
- أن تكون للجمعيات تجربة في مجال الإنتاج الموسيقي وأن تكون من بين أهدافها ممارسة الموسيقى والغناء والترويج كنشاط أساسي للجمعية؛
- أن يتم احترام تنوع المتدخلين في المشروع الفني، وعدم تراكم المهام لإفساح المجال أمام مهنيي الموسيقى والغناء؛
- لا تقبل المشاريع المرشحة للحصول على دعم الإنتاج الموسيقي والغنائي طبقا لمقتضيات المادة 22 من القانون 68.16 المتعلق بالفنان والمهن الفنية التي يجمع فيها الشخص الواحد أكثر من ثلاث مهام، ولا يحتسب أجر المهمة الثالثة لكل شخص يجمع أكثر من مهمتين ضمن تكلفة الإنتاج للأعمال المرشحة للدعم.

ملف طلب الدعم:

- تودع طلبات الدعم لزوما وحصرا عبر الموقع الإلكتروني التالي: <http://daam.minculture.gov.ma>
- ينبغي أن يتضمن ملف الترشيح المقدم للدعم الوثائق التالية:

1- الملف الإداري:

- ملف قانوني يثبت الوضعية القانونية السليمة لحامل المشروع، والأهداف الواضحة لممارسة الموسيقى والغناء والترويج كنشاط أساسي، والممارسة المنتظمة في الميدان الفني.
- بالنسبة للأشخاص الذاتيين: الضريبة المهنية برسم سنة 2021 لا تتجاوز 3 أشهر؛
- بالنسبة للمقاولات: القانون الأساسي للمقاولة وشهادة التسجيل في الضمان الاجتماعي والقيود في السجل التجاري، شهادة التعريف الضريبي ووصل الإبراء الضريبي مسلم خلال سنة 2021؛
- بالنسبة للجمعيات والتعاونيات: القانون الأساسي ووصل الإيداع ومحضر آخر جمع عام ولائحة أعضاء المكتب.

الوثائق الخاصة بحاملي المشاريع:

- التعاقد القبلي مع إحدى شركات نشر الموسيقى وترويج العمل الفني أو شركات الإنتاج الفني؛
- التعهد بطبع ما لا يقل عن 1000 قرص مدمج مصرح بها لدى المكتب المغربي لحقوق التأليف والحقوق المجاورة؛
- نسخ من العقود الشغلية القبلية مع جميع الفنانين العاملين بالمشروع وتوفر 70% منهم على الأقل على البطاقة المهنية للفنان أو البطاقة المهنية لتقني وإداري الأعمال الفنية أو شهادة التخرج من إحدى المعاهد الموسيقية؛
- التكلفة المالية المفصلة للمشروع؛ موقعة من طرف حامل المشروع؛
- بيانات عروض الاثمنة الخاصة بمختلف نفقات المشروع (devis)، الملصقات الإشهارية، الحوامل الدعائية، كراء المعدات ...؛
- شهادة أو نسخة من بطاقة الانخراط في إحدى المؤسسات التي تعنى بحقوق المؤلفين والحقوق المجاورة بالنسبة للفئة المعنية بذلك (الملحن والكاتب)؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية لحامل المشروع أو بطاقة الإقامة بالنسبة للأجانب المقيمين بالمغرب؛
- نموذج شيك أو شهادة أصلية للتعريف البنكي باسم حامل المشروع بالنسبة للأشخاص الذاتيين والمتصرفين باسم الأشخاص الاعتباريين؛
- تصريح بالشرف مصادق عليه يتضمن الالتزام بالقانون المنظم للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح؛
- نسخ من العقود الشغلية النهائية مصادق عليها، تسلم حين التوقيع على عقد الدعم مع الوزارة، مع الإدلاء بتنازلات لأفراد طاقم العمل في حال تغييرهم.

2- الملف الفني:

- ورقة مفصلة عن المشروع؛
- النصوص الكاملة للأغاني؛
- بطاقة تقنية عن كل أغنية أو معزوفة؛
- المدونات الموسيقية للأغاني أو المعزوفات؛

- ماكيت Maquette بصيغة (MP3)، دون اعتماد المحسنات الصوتية (Auto Tune)؛
- ملف عن الأعمال السابقة لحامل المشروع؛
- السيرة الذاتية لجميع المشاركين في المشروع الفني.

معايير الإختيار:

- توفر عناصر الجودة والجودة والمهنية؛
- التنوع الثقافي والأشكال الفنية؛
- أهمية عقود النشر والترويج؛
- احترام حامل المشروع لحقوق المؤلفين والحقوق المجاورة؛
- تجنب خطاب الكراهية والعنف والتطرف؛
- تعطى الأولوية للمشاريع التي تضم عددًا مهمًا من حاملي البطاقة المهنية للفنان والبطاقة المهنية لتقني وإداري الأعمال الفنية غير الموظفين.

ملحوظة:

- تعتمد اللجنة شبكة لتقييم المشاريع انطلاقًا من هذه المعايير ومعايير أخرى تراها مناسبة.

مبلغ الدعم:

- يحدد مبلغ الدعم المالي المخصص لمجال الإنتاج الموسيقي والغنائي في نسبة 60 % من كلفة المشروع، كحد أقصى، على ألا يتجاوز 250.000 درهم للمشروع؛
- تعتمد اللجنة شبكة للتقييم المالي للمصاريف المطلوبة.

صرف الدعم:

- يمنح الدعم بناء على عقد موقع بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة – وحامل المشروع المشروع؛
- مباشرة بعد الإعلان عن نتيجة الدعم يتم إشعار حامل المشروع المدعم عبر البريد الإلكتروني لتوقيع العقد في ثلاثة نظائر مصادق عليها من طرف السلطات المحلية. يتم إيداع العقود مع الوثائق الورقية المطلوبة من طرف الوزارة لدى ملحقة مكتب الضبط المركزي بمديرية الفنون في أجل لا يتعدى أسبوعين كحد أقصى بعد التوصل به عبر البريد الإلكتروني، ويلغى الدعم مباشرة من طرف القطاع الوصي ودون إشعار في حالة تجاوز هذا الأجل؛
- يتسلم حامل المشروع 50 % من مبلغ الدعم، بعد التأشير على الالتزام بالنفقة الخاص بالعقد من طرف مصالح الخزينة الوزارية؛
- يتسلم حامل المشروع الباقي أي 50 % بعد إنجاز الإبداع المتفق عليه وفق المواصفات المطلوبة، وتسليم الوزارة شهادة تثبت طبع ما لا يقل عن ألف قرص مدمج 1000 (CD) مصرح بها لدى المكتب المغربي لحقوق التأليف والحقوق المجاورة؛
- توجه المستحقات المالية، من طرف حامل المشروع، للفنانين العاملين بالمشروع عن طريق التحويل البنكي؛
- تسليم 10 أقراص مدمجة من الأقراص المنتجة لوزارة الشباب والثقافة والتواصل – قطاع الثقافة، للأرشفة والتوثيق؛
- يضع المستفيد من الدعم، جملة "بدعم من وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - برسم سنة 2022" والشعار البصري للوزارة حسب المواصفات الخاصة بكل حجم، والمحددة من قبل وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - على كل الحوامل والوثائق والوسائط الإعلامية المستعملة للتعريف بالمشروع المدعم.

ملاحظات:

- كل مخالفة للمقتضيات الواردة في دفتر التحويلات هذا تعرض مرتكبها للجزاء المحددة في القرار المشترك لوزير الثقافة ووزير الاقتصاد والمالية الخاص بتحديد كيفية دعم الموسيقى والأغنية والفنون الاستعراضية والكوريفغرافية؛
- لا تقبل الملفات التي تنقصها إحدى الوثائق المذكورة المكونة لملف طلب الدعم أو التي تتضمن وثائق غير صحيحة.

المجلد 2

ترويج وتوزيع
المنتجات الموسيقي
والغنائي

الأهداف:

- دعم ترويج وتوزيع الأعمال الموسيقية والغنائية؛
- تثمين التنوع الثقافي والفني؛
- تعزيز المهنية والجودة على مستوى ترويج المنتج الموسيقي والغنائي؛
- مواكبة الفنانين والمؤسسات الفنية في ميدان الموسيقى والغناء والفن الكوريفغرافي.

المستفيدون:

- الفنانون في مجال الموسيقى والغناء؛
- الوكلاء الفنيون؛
- مؤسسات ترويج وتوزيع المنتج الموسيقي والغنائي.

أنواع المشاريع المرشحة:

- يتعلق الأمر بمشاريع ترويج الإنتاجات الموسيقية والغنائية عبر عروض حية وحفلات فنية؛
- الترويج عبر الجولات الوطنية لفنان أو مجموعة من فنانين أو لفرقة أو مجموعة فرق.

شروط الترشح:

- عدم استفادة حامل المشروع من دعم الوزارة برسم الدورات السابقة في مجالي الإنتاج الموسيقي والغنائي والفنون الكوريفغرافية والاستعراضية؛
- الالتزام ببرمجة عدد محدد من الحفلات بالنسبة للجولات الفنية؛
- أن يكون حامل المشروع من جنسية مغربية أو أجنبيا مقيما بالمغرب حاملا لبطاقة الإقامة، فاعلا في ميدان الموسيقى والأغنية وله مساهمة معنوية أو مالية في إنتاج أو إنجاز المشروع؛
- أن يتم احترام تنوع المتدخلين في المشروع الفني، وعدم تراكم المهام لإفساح المجال أمام مهنيي الموسيقى والغناء؛
- لا تقبل المشاريع المرشحة للحصول على دعم ترويج وتوزيع المنتج الموسيقي والغنائي طبقا لمقتضيات المادة 22 من القانون 68.16 المتعلق بالفنان والمهن الفنية التي يجمع فيها الشخص الواحد أكثر من ثلاث مهام، ولا يحتسب اجر المهمة الثالثة لكل شخص يجمع أكثر من مهنتين ضمن تكلفة الإنتاج للأعمال المرشحة للدعم.

ملف طلب الدعم:

تودع طلبات الدعم لزوما وحصرا عبر الموقع الإلكتروني التالي: <http://daam.miniculture.gov.ma>

- ينبغي أن يتضمن ملف الترشيح المقدم للدعم الوثائق التالية:

1- الملف الإداري:

- ملف قانوني يثبت الوضعية القانونية السليمة لحامل المشروع، والأهداف الواضحة لممارسة الموسيقى والغناء والترويج كمنشآت أساسي، والممارسة المنتظمة في الميدان الفني.
- بالنسبة للأشخاص الذاتيين: الضريبة المهنية يرسم سنة 2021 لا تتجاوز 3 أشهر؛
- بالنسبة للمقاولات: القانون الأساسي للمقاول وشهادة التسجيل في الضمان الاجتماعي والقيود في السجل التجاري، شهادة التعريف الضريبي ووصل الإبراء الضريبي مسلم خلال سنة 2021.

الوثائق الخاصة بحاملي المشاريع:

- التعاقد القبلي مع إحدى شركات نشر الموسيقى وترويج العمل الفني أو شركات الإنتاج الفني؛
- نسخ من العقود التشغيلية القبلية مع جميع الفنانين العاملين بالمشروع وتوفر 70% منهم على الأقل على البطاقة المهنية للفنان أو البطاقة المهنية لتقني وإداري الأعمال الفنية أو شهادة التخرج من إحدى المعاهد الموسيقية؛

- التكلفة المالية المفصلة للمشروع موقعة من طرف حامل المشروع؛
- بيانات عروض الاثمنة الخاصة بمختلف نفقات المشروع (devis)، المصصقات الإشهارية، الحوامل الدعائية، كراء المعدات ...؛
- نسخ من البطاقة المهنية للفنان أو البطاقة المهنية لتقني وإداري الأعمال الفنية للمشاركين في المشروع الفني؛
- شهادة أو نسخة من بطاقة الانخراط في إحدى المؤسسات التي تعنى بحقوق المؤلفين والحقوق المجاورة بالنسبة للفئة المعنية بذلك (الملحن والكاتب)؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية لحامل المشروع أو بطاقة الإقامة بالنسبة للأجانب المقيمين بالمغرب؛
- نموذج شيك أو نسخة من شهادة التعريف البنكي مختومة من طرف البنك؛
- تصريح بالشرف مصادق عليه يتضمن الالتزام بالقانون المنظم للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح؛
- نسخ من العقود التشغيلية النهائية مصادق عليها تسلم حين التوقيع على عقد الدعم مع الوزارة، مع الإدلاء بتنازلات لأفراد طاقم العمل في حال تغييرهم.

2- الملف الفني:

- ورقة مفصلة عن المشروع؛
- النصوص الكاملة للأغاني في مشروع الترويج؛
- بطاقة تقنية عن كل أغنية أو معزوفة في مشروع الترويج؛
- المدونات الموسيقية للأغاني أو المعزوفات في مشروع الترويج؛
- التسجيل النهائي للعمل الفني بصيغة (MP3)؛
- ملف عن الأعمال السابقة لحامل المشروع؛
- السيرة الذاتية لجميع المشاركين في المشروع الفني.

معايير الإختيار:

- توفر عناصر الجودة والجودة والمهنية في المنتج المرشح للترويج؛
- التنوع الثقافي والأشكال الفنية؛
- أهمية عقود النشر والترويج؛
- التنوع الجغرافي بالنسبة للجولات الفنية مع إعطاء الأولوية للمناطق النائية؛
- جهود حامل المشروع لتوفير مصادر أخرى للتمويل؛
- احترام حامل المشروع لحقوق المؤلفين والحقوق المجاورة؛
- تجنب خطاب الكراهية والعنف والتطرف؛
- تعطى الأولوية للمشاريع التي تضم عددًا مهمًا من حاملي البطاقة المهنية للفنان والبطاقة المهنية لتقني وإداري الأعمال الفنية غير الموظفين.

ملحوظة:

- تعتمد اللجنة شبكة لتقييم المشاريع انطلاقًا من هذه المعايير ومعايير أخرى تراها مناسبة.

مبلغ الدعم:

- يحدد مبلغ الدعم المالي المخصص لمجال ترويج وتوزيع المنتج الموسيقي والغنائي في نسبة 60% من كلفة المشروع، كحد أقصى، على ألا يتجاوز 250.000 درهم للمشروع؛
- تضع الوزارة رهن إشارة أصحاب المشاريع المقترحة للترويج الفاعات التابعة لها بالمجان وفق شروط تحدد بعقد؛
- تعتمد اللجنة شبكة للتقييم المالي للمصاريف المطلوبة.

صرف الدعم:

- يمنح الدعم بناء على عقد موقع بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - وحامل المشروع؛
- مباشرة بعد الإعلان عن نتيجة الدعم يتم إشعار حامل المشروع المدعم عبر البريد الإلكتروني لتوقيع العقد في ثلاثة نظائر مصادق عليها من طرف السلطات المحلية. يتم إيداع العقود مع الوثائق الورقية المطلوبة من طرف الوزارة لدى ملحقة مكتب الضبط المركزي بمديرية الفنون في أجل لا يتعدى أسبوعين كحد أقصى بعد التوصل به عبر البريد الإلكتروني، ويلغى الدعم مباشرة من طرف القطاع الوصي ودون إشعار في حالة تجاوز هذا الأجل؛

- يتسلم حامل المشروع % 50 من مبلغ الدعم. بعد التأشير على الالتزام بالنفقة الخاص بالعقد من طرف مصالح الخزينة الوزارية؛

- يتسلم حامل المشروع الباقي أي % 50 بعد إنجاز الإبداع المتفق عليه وفق المواصفات المطلوبة، وتقديم تقرير مفصل مرفق بشهادات تقديم العروض والصور بالنسبة للعروض الحية؛

- موافاة الوزارة بقرص مدمج يتضمن تسجيل فيديوتيكي مصور للعروض المقدمة (3 أقراص مدمجة لكل عرض)؛

- توجه المستحقات المالية، من طرف حامل المشروع، للفنانين العاملين بالمشروع عن طريق التحويل البنكي؛
- يضع المستفيد من الدعم، جملة "بدعم من وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - برسم سنة 2022" والشعار البصري للوزارة حسب المواصفات الخاصة بكل حجم، والمحددة من قبل وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - على كل الحوامل والوثائق والوسائط الإعلامية المستعملة للتعريف بالإبداع المدعم.

ملاحظات:

- كل مخالفة للمقتضيات الواردة في دفتر التحملات هذا تعرض مرتكبها للجزاء المحددة في القرار المشترك لوزير الثقافة ووزير الاقتصاد والمالية الخاص بتحديد كيفية دعم الموسيقى والأغنية والفنون الاستعراضية والكوريفرافية؛
- لا تقبل الملفات التي تنقصها إحدى الوثائق المذكورة المكونة للملف طلب الدعم أو التي تتضمن وثائق غير صحيحة.

المجلد 3

الفنون الكورغرافية
والإستعراضية

الأهداف:

- تطوير الإبداع الكوريغرافي بمختلف أصنافه وأشكاله؛
- تثمين التنوع الثقافي والفني؛
- مواكبة الفنانين والمؤسسات الفنية في ميدان الموسيقى والغناء والفن الكوريغرافي؛
- تشجيع الطاقات الشابة وخريجي معاهد الرقص لإبراز مواهبهم وطاقاتهم الفنية وإغناء تجربتهم؛
- ضمان رواج المنتج الكوريغرافي؛
- تعزيز المهنية والجدة والجودة على مستوى الإبداع الكوريغرافي.

المستفيدون:

- الفنانون (مصممو الرقصات - الراقصون) بصفتهم حاملين للمشروع؛
- الشركات المتخصصة في الإنتاج الفني ومؤسسات الترويج والتوزيع؛
- فرق الفنون الاستعراضية أو الفنون الكوريغرافية على شكل جمعيات أو تعاونيات متخصصة.

أنواع مشاريع الدعم:

- الإبداعات الكوريغرافية والاستعراضية.

شروط الترشح:

- أن يفي حامل المشروع بجميع التزاماته السابقة مع وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة؛
- أن يكون حامل المشروع من جنسية مغربية أو أجنبيا مقيما بالمغرب حاملا لبطاقة الإقامة، فاعلا في ميدان الفنون الاستعراضية والكوريغرافية وله مساهمة معنوية أو مالية في إنتاج أو إنجاز المشروع؛
- أن تكون للجمعيات تجربة في مجال الفنون الاستعراضية والكوريغرافية، وأن تكون من بين أهدافها الأساسية ممارسة هذا الفن؛
- أن يتم احترام تنوع المتدخلين في المشروع الفني، وعدم تراكم المهام لإفساح المجال أمام مهنيي الفنون الاستعراضية والكوريغرافية؛
- لا تقبل المشاريع المرشحة للحصول على دعم الفنون الكوريغرافية والاستعراضية طبقا لمقتضيات المادة 22 من القانون 68.16 المتعلق بالفنان والمهني الفنية التي يجمع فيها الشخص الواحد أكثر من ثلاث مهام، ولا يحتسب اجر المهمة الثالثة لكل شخص يجمع أكثر من مهنتين ضمن تكلفة الإنتاج للأعمال المرشحة للدعم.

ملف طلب الدعم:

تودع طلبات الدعم لزوما وحصرا عبر الموقع الإلكتروني التالي: <http://daam.minculture.gov.ma>

- ينبغي أن يتضمن ملف الترشيح المقدم للدعم الوثائق التالية:

1- الملف الإداري:

- ملف قانوني يثبت الوضعية القانونية السليمة لحامل المشروع، والأهداف الواضحة لممارسة الموسيقى والغناء والترويج والفنون الكوريغرافية والاستعراضية كنشاط أساسي، والممارسة المنتظمة في الميدان الفني.
- بالنسبة للأشخاص الذاتيين: الضريبة المهنية يرسم سنة 2021 لا تتجاوز 3 أشهر؛
- بالنسبة للمقاولات: القانون الأساسي للمقاول وشهادة التسجيل في الضمان الاجتماعي والقيود في السجل التجاري، شهادة التعريف الضريبي ووصول الإبراء الضريبي مسلم خلال سنة 2021؛
- بالنسبة للجمعيات أو التعاونيات: القانون الأساسي ووصول الإبداع ومحضر آخر جمع عام ولائحة أعضاء المكتب.

الوثائق الخاصة بحاملي المشاريع:

- نسخ من العقود الشغلية القبلية مع جميع الفنانين العاملين بالمشروع وتوفر 70 % منهم على الأقل على البطاقة المهنية للفنان أو البطاقة المهنية لتقنيي وإداريي الأعمال الفنية أو شهادة التخرج من إحدى المعاهد الموسيقية؛
- التكلفة المالية المفصلة للمشروع، موقعة من طرف حامل المشروع؛

- بيانات عروض الائتمنة الخاصة بمختلف نفقات المشروع (devis)، الملصقات الإشهارية، الحوامل الدعائية، كراء المعدات؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية لحامل المشروع أو بطاقة الإقامة بالنسبة للأجانب المقيمين بالمغرب؛
- نموذج شيك أو نسخة من شهادة التعريف البنكي مختومة من طرف البنك؛
- تصريح بالشرف مصادق عليه يتضمن الالتزام بالقانون المنظم للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح؛
- نسخ من البطاقة المهنية للفنان أو البطاقة المهنية لتقنيي وإداريي الأعمال الفنية للمشاركين في المشروع الفني؛
- نسخ من العقود التشغيلية النهائية مصادق عليها تسلم حين التوقيع على عقد الدعم مع الإدلاء بتنازلات لأفراد طاقم العمل في حال تغييرهم.

2- الملف الفني:

- ورقة مفصلة عن المشروع؛
- رابط Google Drive للعرض الفيديوتيكي للمشروع المقدم؛
- بطاقة تقنية عن كل رقصة؛
- ملف عن الأعمال السابقة لحامل المشروع؛
- السيرة الذاتية لجميع المشاركين في المشروع الفني.

معايير الإختيار:

- توفر عناصر الجودة والجودة والمهنية؛
- التنوع الثقافي وتعدد الأشكال الفنية؛
- احترام حامل المشروع لحقوق المؤلفين والحقوق المجاورة؛
- تجنب خطاب الكراهية والعنف والتطرف.
- تعطى الأولوية للمشاريع التي تضم عدداً مهماً من حاملي البطاقة المهنية للفنان والبطاقة المهنية لتقنيي وإداريي الأعمال الفنية غير الموظفين.

ملحوظة:

- تعتمد اللجنة شبكة لتقييم المشاريع انطلاقاً من هذه المعايير ومعايير أخرى تراها مناسبة.

مبلغ الدعم:

- يحدد مبلغ الدعم المالي المخصص لمجال الفنون الكوريفغرافية والاستعراضية في نسبة 60% من كلفة المشروع، كحد أقصى، على ألا يتجاوز 250.000 درهم للمشروع؛
- تضع اللجنة شبكة للتقييم المالي للمصاريف المطلوبة.

صرف الدعم:

- يمنح الدعم بناء على عقد موقع بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - وحامل المشروع؛
- مباشرة بعد الإعلان عن نتيجة الدعم يتم إشعار حامل المشروع المدعم عبر البريد الإلكتروني لتوقيع العقد في ثلاثة نظائر مصادق عليها من طرف السلطات المحلية. يتم إيداع العقود مع الوثائق الورقية المطلوبة من طرف الوزارة لدى ملحقة مكتب الضبط المركزي بمديرية الفنون في أجل لا يتعدى أسبوعين كحد أقصى بعد التوصل به عبر البريد الإلكتروني، ويلغى الدعم مباشرة من طرف القطاع الوصي ودون إشعار في حالة تجاوز هذا الأجل؛
- يتسلم حامل المشروع 50 % من مبلغ الدعم، بعد التأشير على الالتزام بالنفقة الخاص بالعقد من طرف مصالح الخزينة الوزارية؛
- يتسلم حامل المشروع الباقي أي 50 % بعد إنجاز الإبداع المتفق عليه وفق المواصفات المطلوبة، وتسليم الوزارة شهادة تثبت إنجاز العمل مصحح بها لدى المكتب المغربي لحقوق التأليف والحقوق المجاورة؛
- توجه المستحقات المالية، من طرف حامل المشروع، للفنانين العاملين بالمشروع عن طريق التحويل البنكي؛
- تسليم 10 نسخ من الأقراص المدمجة المنتجة لوزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة، للأرشفة والتوثيق؛

- يضع المستفيد من الدعم، جملة "بدعم من وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - برسم سنة 2022" والشعار البصري للوزارة حسب المواصفات الخاصة بكل حجم، والمحددة من قبل وزارة الشباب والثقافة والتواصل قطاع الثقافة على كل الحوامل والوثائق والوسائط الإعلامية المستعملة للتعريف بالإبداع المدعوم؛
- يلتزم حامل المشروع بتقديم عرض واحد بالمجان لفائدة وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة في إطار الأنشطة التي تنظمها أو في إطار التظاهرات والمهرجانات.

ملاحظات:

- كل مخالفة للمقتضيات الواردة في دفتر التحملات هذا تعرض مرتكبها للجزاءات المحددة في القرار المشترك لوزير الثقافة ووزير الاقتصاد والمالية الخاص بتحديد كيفية دعم الموسيقى والأغنية والفنون الاستعراضية والكوريفغرافية؛
- لا تقبل الملفات التي تنقصها إحدى الوثائق المذكورة المكونة لملف طلب الدعم أو التي تتضمن وثائق غير صحيحة.

ملحوظة عامة:

- طبقا لمقتضيات المادة 22 من القانون رقم 68.16 المتعلق بالفنان والمهني المهنية، لا تقبل المشاريع المرشحة للحصول على الدعم التي يجمع فيها الشخص الواحد أكثر من ثلاث مهام، ولا يحتسب أجر المهمة الثالثة لكل شخص يجمع أكثر من مهنتين ضمن تكلفة الإنتاج للأعمال المرشحة للدعم؛
- لا تتحمل الوزارة أي مسؤولية في حال نشوب نزاع بين المشاركين في المشروع المدعوم.

ⵜⴰⴷⵓⴷⴰ ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⵜ
ⵜⴰⴷⵓⴷⴰ ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⵜ,
ⴰⴷⵓⴷⴰ ⴰⴳⵓⴷⴰⵜ
ⴰⴷⵓⴷⴰ ⴰⴳⵓⴷⴰⵜ.



المملكة المغربية
وزارة الشباب،
والثقافة والتواصل
قطاع الثقافة

Royaume du Maroc
Ministère de la Jeunesse, de la Culture et de la Communication
Département de la Culture

مديرية الفنون
17 شارع ميشلين أكдал الرباط
الهاتف : +212 537 27 40 62
الفاكس : +212 537 27 40 61

تصميم: مطبعة دار المناهل / توضيب : عبد الحميد كريمة